

قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٤

باستمرار العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤

بتفوضى رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون
في مجال الإنتاج الحربي

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ بشأن تضويض رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات لها قوة القانون في مجال الإنتاج الحربي وذلك لمدة ثلاثة سنوات تبدأ
من تاريخ انتهاء مدة التضويض المنصوص عليها في القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠١
باستمرار العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٤ أبريل سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك